

# تفسير التسهيل لابن جزي | من قوله الباب الرابع في فنون العلم التي تتعلق بالقرآن

خالد السبت

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحابه الطيبين الطاهرين اما بعد فاللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللمستمعين يقول ابن جزي رحمه الله - [00:00:01](#)

الباب الرابع في فنون العلم التي تتعلق بالقرآن اعلم ان الكلام على القرآن يستدعي الكلام في اثني عشر فنا من العلوم وهي التفسير والقراءات والاحكام والنسخ والحديث والقصص والتصوف واصول الدين واصول الفقه واللغة والنحو والبيان - [00:00:22](#)

فاما التفسير فهو المقصود لنفسه وسائر هذه الفنون ادوات تعين عليه وتتعلق به او تتفرع منه ومعنى التفسير شرح القرآن وبيان معناه والافصاح بما يقتضيه بنصه او اشارته او فحواه - [00:00:43](#)

الحمد لله الصلاة والسلام على رسول الله اما بعد فقد مضى الكلام على صدري هذا الباب وذلك ان هذه العلوم المتعلقة بالقرآن عد منها المؤلف رحمه الله اثني عشر علما - [00:01:00](#)

قلنا بان هذا يختلف ومن اهل العلم من يذكر اكثر من ذلك كما ذكرنا ان الزركشي رحمه الله في كتابه البرهان عد سبعة واربعين نوعا وزاد عليه السيوطي في الاتقان - [00:01:35](#)

ما يقرب من الضعف فاوصلها الى ثمانين بكتابه الاخر التحبير وهو اصغر من الاتقان ذكر اثنين ومائة من الانواع العلماء رحمهم الله على كل حال يعددون انواعا فمن مكثر مشقق للموضوعات - [00:02:07](#)

ومن متوسط ومن مقل وهذه التي ذكرها ابن جزي رحمه الله تعد قليلة اذا ما قارنت بما يذكره السيوطي او الزركشي هذه الانواع سيحدث عنها وبدأ المقصود الاساس وهو التفسير - [00:02:44](#)

يقول فهو المقصود لنفسه وسائر هذه الفنون ادوات تعين عليه تعين عليه ليعين على التفسير من هذه المذكورات قبله مثل اسباب النزول فان سبب النزول يعين على فهم المعنى وسبب النزول - [00:03:25](#)

ليس على مرتبة واحدة من هذه الحيثية فاحيانا قد يتوقف فهم المعنى على معرفة سبب النزول قد يتوقف عليه واحيانا يزول الاشكال بمعرفة سبب النزول واحيانا يكون ذلك من باب زيادة الايضاح - [00:04:04](#)

واحيانا يكون معرفة سبب النزول فضله يعني لا يؤثر في فهم المعنى يفهم وان لم يعرف سبب النزول تأمل مثلا بجملته من الامثلة عروة ابن الزبير رحمه الله استشكل قوله تبارك - [00:04:39](#)

وتعالى بالسعي فلا جناح عليه ان يطوف بهما. يعني الصفا والمروحة فلا جناح عليه ان يطوف ففهم ان رفع الجناح بمعنى رفع الحرج ان الحرج مرفوع على من سعى بين الصفا - [00:05:17](#)

والمروحة لا حرج عليه ففهم ان ذلك يدل على ان السعي غير واجب وذكر هذا لعائشة رضي الله تعالى عنها وارضاهما فردت عليه هذا الفهم وبينت له سبب النزول وان هذه - [00:05:46](#)

الاية جاءت في سياق رفع الحرج الذي وجد حينما تحرج من تحرج من السعي بين الصفا والمروة كما دلت عليه بعض الروايات من انهم ظنوا ان ذلك من شعائر الجاهلية على ما كانوا يفعلونه - [00:06:22](#)

قبل الاسلام على الصفا اصنام ظنوا ان هذا السعي انه من شعائر الجاهلية فجاء هذا لرفع الحرج فلا جناح عليه ان يطوف بهما فهما

من شعائر من شعائر الله تبارك وتعالى - [00:06:52](#)

وانه لو لو كان على ما فهم لقال فلا جناح عليه الا يطوف بهما هنا سبب النزول رفع هذا الاشكال بقوله تبارك وتعالى واتوا البيوت من ابوابها البر ان تأتوا البيوت - [00:07:15](#)

من ظهورها ولكن البر من اتقى واتوا البيوت من ابوابها قد لا يفهم المراد او يبقى لدى البعض اشكال في فهم الآية اتوتى البيوت من ظهورها ولكن من جهة الابواب - [00:07:45](#)

ما المراد في ذلك لكن من عرف السبب النزول وهو ان من محظورات الاحرام عند بعض العرب كالانصار انه اذا احرم فانه لا يستظل بسقف ولا يدخل بيتا فان احتاج - [00:08:16](#)

فانه يدخله من ظهره ولا يأتي البيت من بابه فبين الله عز وجل ان هذا ليس من البر ليس مما يتقرب به الى الله تبارك وتعالى ان تؤتى البيوت من ظهورها - [00:08:53](#)

فهذا قد يتوقف عليه المعنى لكن حينما يقال للنبي صلى الله عليه وسلم صف لنا ربك صف لنا ربك او يطلب منه صلى الله عليه وسلم ان ينسب ربه فينزل على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:17](#)

قل هو الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد المعنى ليس فيه خفاء اطلاقا وسبب النزول لا يزيده ايضاحا فهو واضح فاذا اسباب النزول - [00:09:54](#)

لها تعلق بالتفسير من جهة انها تعين على فهم الآية بل قد يتوقف الفهم الصحيح على معرفة سبب النزول او يرتفع الاشكال اذا عرف السبب النزول وهكذا ايضا من هذه الاشياء التي ذكرها هذه العلوم القراءات - [00:10:21](#)

يعين على فهم الآية لان هذه القراءات كما ذكرنا في مناسبة سابقة بان القراءة الاحادية مثلا صح سندها فانه يفسر بها القراءة المتواترة وهذا يحتاج اليه كذلك ايضا من هذه العلوم - [00:10:53](#)

التي ذكرها اصول الفقه فهو معين على فهم التفسير لانه اذا عرف اصول الفقه فانه يعرف طرق الاستنباط طرق الدلالة انواع الدلالة الى غير ذلك مما هو معلوم يعني الابواب التي في الفقه يذكرونها - [00:11:32](#)

بالاصل الاول الذي هو القرآن لان اصول الفقه كما هو معلوم دلائل الفقه اجمالا هذه اصول الفقه ثم بعد ذلك كيفية الاستفادة منها هذا في حال التعارض اللي هي ابواب التعارض والترجيح - [00:12:11](#)

اما حال المستفيد فهذه من التوابع وليست من اصول الفقه اللي هي ما يتعلق بالفتوى التقليد والاجتهاد وما الى ذلك فهي ليست من صلب اصول الفقه وانما هي من لواحقه وتوابعه والا فاصول الفقه في الواقع هي الادلة - [00:12:34](#)

الاجمالية فاول هذه الادلة الكتاب القرآن وكثير من الاصوليين يذكرون تحت هذا الاصل الاول كثير من التفاصيل المتعلقة فهم القرآن وبعضهم يذكر ذلك في مباحث الالفاظ في باب مستقل على كل حال - [00:13:00](#)

اصول الفقه لا شك انها معينة على التفسير كذلك ايضا اللغة والنحو والبيان كل هذا مما يعينه عليه يقول وتتعلق به ان الان مثل المكي والمدني يتعلق بالتفسير كذلك ايضا الناسخ - [00:13:36](#)

والمسوخ او تتفرع منه ترع منها مثل الاحكام ذكرها هنا وهي الثلاثة بجملة ما ذكر كذلك ايضا ما سماه بالتصوف سيأتي الكلام على هذا لان المؤلف سيوضحها ويقصد به السلوك - [00:14:07](#)

راح لا نقر مثل هذه التسميات المحدثه لكن هو يريد علم السلوك مثل هذا ومما يكون متفرعا منه لاحظ قال ومعنى التفسير شرح القرآن انتبهوا وبيان معناه والافصاح بما يقتضيه بنصه - [00:14:42](#)

او اشارته او فحوى لاحظ تفسير ما هو يقول شرح القرآن وبيان معناه شرح القرآن باعتبار ان التفسير من الفسر وهو الكشف والظاهر وهذا يكون في الامور الحسية فسرت عن ذراعي - [00:15:19](#)

وكذلك يكون في المعنى قل فسر الكلام بمعنى كشف عن معناه اظهر معناه فهو الكشف البيان والظاهر هذا معنى التفسير من جهة اللغة يقول شرح القرآن وبيان معناه قال هو هذا - [00:15:53](#)

القدر فقط والى أي حد يكون بيان المعنى الذي تضمنه القرآن أو دل عليه المؤلف رحمه الله من المفسرين المحققين في التفسير يقول والافصاح بما يقتضيه بنصه أو اشارته أو اشارته أو فحواه. هنا ذكر - [00:16:27](#)

ثلاثة اشياء يعني غير شرح القرآن وبيان معناه قال الافصاح بما يقتضيه بنصه بنصه يعني النص يطلق عدة اطلاقات يطلق على الدليل السمع قال النص والقياس مثلا ويطلق ايضا باطلاق - [00:17:02](#)

اخر يطلق على ما دل عليه الدليل من غير يعني من المعنى من غير احتمال دلالة النصية هي التي تكون قاطعة من غير احتمال تلك عشرة كاملة دلالة من هذا النوع المتكلمون يعني الذين الفوا في اصول الفقه - [00:17:32](#)

اكثرهم من المتكلمين من المعتزلة والاشاعرة وهم يوهنون الادلة يضعفونها بطرق كثيرة للاسف ادلة نقلية من هذه الطرق التي يوهنون بها الادلة انهم يقولون هي ظنية في من جهة الثبوت بالنسبة للسنة - [00:18:07](#)

والتواتر قليل ومن جهة الدلالة يقولون عامة دلائل الكتاب والسنة هي ظنية وهذا الكلام غير صحيح يقولون انما القطعي في دلالة النص بهذا المعنى الخاص وهو ان يدل على معنى - [00:18:32](#)

من غير احتمال لغيره فهذا يقولون قليل والواقع ان هذا ليس بقليل بل هو كثير. هم يمثلون عليه بمثل قوله تلك عشرة كاملة والواقع ان دلالة النص التي تكون من غير احتمال على نوعين - [00:18:52](#)

نوع يدل بمفرده على معنى لا يحتمل غيره والنوع الاخر ان تتوارد الادلة تتوارد الادلة على تقرير معنى بحيث يكون من مجموعها القطع بي ان هذا المعنى هو المراد وهذا كثير جدا - [00:19:14](#)

هذا كثير ولكن المتكلمين لا يذكرون هذا او ان اكثرهم لا يذكره والمقصود ان النص يطلق على ما دل على معنى من غير احتمال يطلق على ما هو اوسع من ذلك ايضا باطلاق - [00:19:46](#)

ثالث يطلق على مدى باعتبار وضعه واعتبار سوقه ايضا على المعنى فيدخل فيه الظاهر يدخل فيه الظاهر بهذا الاطلاق الثالث يعني يقال النص دلالة النص يعني ما دل على معنى من غير احتمال وما دل على معنى دلالة - [00:20:16](#)

راجحة اللي يسمونه الظاهر يعني بالتقسيم من حيث قوة الدلالة يقولون النص رقم واحد يعني ما دل على معنى من غير احتمال ثانيا يليه في القوة الذي يسمونه الظاهر يعني ما دل على معنى دلالة قوية راجحة مع وجود احتمال - [00:20:53](#)

واضح والنوع الثالث الذي يسمونه المؤول وهي الدلالة المرجوحة يقولون اذا وجدت قرينة فانه يصرف اليها ومن غير قرينة فانه لا يصح حمل الكلام على المعنى المرجوح الاحتمال الضعيف هذا هو - [00:21:20](#)

المؤول وصرف الكلام اليه هو التأويل الكلام عندهم من هذه الحيثية من حيث قوة الدلالة على ثلاث مراتب نص وظاهر ومؤول المقصود هنا ان المؤلف يقول والافصاح بما يقتضيه بنصه - [00:21:47](#)

بل يظهر والله اعلم انه يقصد بنصه يقصد النوعين ما دل دلالة على معنى من غير احتمال وما دل على معنى دلالة راجحة وان وجد الاحتمال يعني الذي يسمى بالظاهر - [00:22:15](#)

انما قلنا ذلك انه يقصد هذا المعنى لانه قابله الاشارة والفحوى قال او اشارته او فحوى فالحاصل ان اطلاق النص على الدليل السمعي على الاطلاق الاول الدليل السمعي مطلقا قد دل على هذا النص - [00:22:40](#)

والقياس هذا اصطلاح الجدليين اصطلاح الجدلين واما اطلاقه على المعنى الثالث الواسع الذي يدخل فيه ما دل على معنى دلالة قطعية ودلالة راجحة على معنى لا يحتمل وعلى معنى راجح - [00:23:18](#)

فهذا هو الذي عليه عامة اهل العلم من غير المتكلمين. لان المتكلمين كما سبق يطلقون النص ويريدون به ما دل على معنى قلالة قطعية من غير احتمال لكن هذا المعنى الثالث اللي ذكرنا يدخل فيه الظاهر - [00:23:50](#)

كما يقول الامام الشافعي رحمه الله بان النص وكل خطاب الشافعي رحمه الله له كتاب الرسالة في اصول الفقه وهي اول ما الف في اصول الفقه على طريقتي اهل العلم - [00:24:14](#)

اهل السنة والجماعة بعيدة عن اللوثات الكلامية ثم بعد ذلك تسلط اهل الكلام على العلوم الشرعية ومن ذلك اصول الفقه فادخلوا فيه

اشياء كثيرة من علم الكلام الشافعي رحمه الله كتابه نقي نظيف - [00:24:34](#)

من هذه العلوم الكلامية يقول النص كل خطاب علم ما اريد به من الحكم علم ما اريد به من الحكم فيدخل فيه يدخل فيه الظاهر

ويقابل ذلك المجمل والمتشابه قبل ذلك المجمل. المجمل - [00:25:06](#)

لم يعلم المراد به نعم اما على المعنى الثاني الذي عند المتكلمين فكما سبق يقولون الدلالة اما ان تكون بالنص او الظاهر او المؤلف

وقول المؤلف او اشارته المقصود بالاشارة هنا الاشارة عند الاصوليين - [00:25:33](#)

وليست ما سيأتي الكلام عليه من التفسير اشاري الذي اشتهر عند الصوفية الاشارة هنا كما قال صاحب المراقي اشارة اللفظ لما لم

يكن القصد له قد علم يعني ان الكلام مسيق - [00:26:10](#)

من اجل هذا المعنى وانما عرف ذلك بطريق بطريق الاشارة يعني بمعنى هي دلالة اللفظ على معنى ليس مقصودا باللفظ في الاصل

ولكنه لازم للمقصود لازم للمقصود وكانه مقصود بالتبع لا بالاصل - [00:26:33](#)

يعني دلالة الاشارة عند الاصوليين هي دلالة اللفظ على معنى غير مقصود من سياقه لكنه لازم لما يفهم من عبارة النص وقد يكون

التلازم بين العبارة والاشارة ظاهرا وقد لا يدرك الا ببحث وتأمل يحتاج الى استنباط ودقة - [00:27:06](#)

وقد يكون ذلك من دليل واحد قد يكون ذلك من مجموع دليلين واضح الكلام دليل واحد مثل ماذا نبي الواحد مثل ما جاء في اية

الصيام احل لكم ليلة الصيام - [00:27:35](#)

الرفث الى نساءكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتأب عليكم وعفا عنكم فالان باشروهن وابتغوا

ما كتب الله لكم هنا اباح المباشرة ليلة الصيام - [00:28:02](#)

وايضا وكلوا واشربوا المباشرة والاكل والصوم الى متى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. بمعنى انه يجوز

الاكل والشرب والجماع الى اخر جزء من الليل الاية سيقت - [00:28:27](#)

لبيان هذا المعنى لان ذلك كان يحرم عليهم في اول شرع الصوم صوم شرع على مراحل وكان من مراحلها انه لا يجوز له الجماع في

ليالي الصوم وكذلك الاكل والشرب اذا نام - [00:28:52](#)

بعد غروب الشمس افطر او لم يفطر فابيح لهم ووسع عليهم في هذه الامور المذكورة طيب هذا الذي سيقت الاية من اجل تقريره

اباحة الاكل والشرب والجماع ليالي الصوم الى اخر جزء من الليل. هذي تسمى دلالة - [00:29:12](#)

دلالة نصية وكذلك تستطيع ان تقول هي دلالة مطابقة اذا حملت ذلك على هذه المفطرات المذكورة في الاية فهي دلالة مطابقة اذا

حملته على واحد منها مثلا تفسير اذا ذكرت واحدا منها او قصدت واحدا منه تقول دلت الاية على اباحة الجماع ليلة الصيام هذه دلالة

تضمن لان دلالة تضمن هي دلالة - [00:29:43](#)

اللفظ على بعض معناه جزء المعنى دلالة الاشارة هي دلالة على لازم معناه يعني الكلام ما سيق من اجل تقرير هذا فدلالة الاشارة هنا

ما هي ان من اصبح جنبا - [00:30:09](#)

فان صومه صحيح يعني يجوز تأخير الغسل من من الجنابة الى ما بعد طلوع الفجر هل الاية سيقت من اجل بيان هذا الحكم ابدا ما

سيقت لهذا هذا فهمناه من لازم - [00:30:34](#)

المعنى هي اشارة اللفظ لما لم يكن القصد له قد علم. يعني ما قصد تقريره من سياق النص ولكن ذلك من لازمه من لازم معناه ان من

اصبح وهو جنب - [00:31:03](#)

او اخر الغسل لانه اذا جامع الى اخر لحظة من الليل فمتى سيكون الاغتسال من الجنابة قطعاً سيكون بعد طلوع الفجر فهذا النوع من

الدلالة صحيح هذا النوع من الدلالة لا اشكال فيه - [00:31:30](#)

وقد يكون من مجموع دليلين المجموع دليلين مثلا وجوب اعفاء اللحية هارون صلى الله عليه وسلم قص الله علينا خبره مع اخيه

موسى عليهما الصلاة والسلام قال لا تأخذ بلحيتي - [00:31:53](#)

ولا برأسى لا تأخذ بلحيتي ولا برأسى هذا واحد في سورة الانعام قال ومن ذريته داوود وسليمان وايوب ويوسف وموسى وهارون

ذكر هارون الى ان قال اولئك الذين هدى الله - 00:32:18

فبهدهم اقتده فمن هدهم الذي دل عليه القرآن اطلاق واعفاء اللحية وان اللحية هذه كثة طويلة ما كان يقصصها بحيث انه لا يمكن القبض عليها لا تأخذ بلحية ولا برأسي. هذا دليل من القرآن على وجوب اعفاء اللحية - 00:32:40

كيف استخرجناه من مجموع دليلين. ما نوع هذه الدلالة؟ يعني هل الاية الاولى لا تأخذ بلحيتي؟ ولا برأسي؟ سيقت لي بيان وجوب اعفاء اللحية الجواب لا هل الاية الثانية اولئك الذين هدى الله سيقت لبيان وجوب اعفاء اللحية - 00:33:16

الجواب لا من مجموع الدليلين اقل مدة الحمل حملة وفصاله ثلاثون شهرا اية الاخرى وفصاله في عامين ايصاله في عامين فالفصال هو الفطام في عامين وهنا حملة وفصاله ثلاثون شهرا - 00:33:34

فالعامان اربعة وعشرون شهرا كم بقي الى الثلاثين ستة فدل على ان اقل مدة الحمل ستة اشهر يمكن ان تلد المرأة لستة اشهر ولدا تاما ويعيش هل الاية الاولى او الثانية - 00:34:10

سيقت من اجل بيان اقل مدة الحمل الجواب لا عرفنا ذلك من مجموع الدليلين هذي تسمى دلالة الاشارة النص ماسك لتقرير هذا المعنى ولكنه فهم من لازم المعنى من لازم معناه - 00:34:36

هذا ما يتعلق دلالة الاشارة لاحظ بنصه او اشارته او او فحواه او فحواه الفحوى ما المراد به الفحوى ما المراد به الفحوى الان من لازمه او اشارته او فحواه - 00:35:02

الفحوى من دلالة النص عند طائفة من اهل العلم وبعضهم يسميه قياسا والمقصود به ما هو مفهوم الموافقة مفهوم الموافقة اي مفهوم الموافقة مفهوم الموافقة الاولوي الاولوي فهذا هو تحوى - 00:35:26

الخطاب واما المساوي وهو الذي يسمونه بلحن الخطاب لحن الخطاب مع ان بعضهم يطلق ذلك على غير ما ذكرت لكن هذا الذي مشى عليه جماعة ومنهم صاحب المراقي فهنا دلالة - 00:35:56

يقول او فحواه يعني نحن يبدو لي انها وزعت عليكم ورقة المرة الماضية قبل اوانها انا ما كنت اريد انها توزع لكن لعلكم ما اتيتم بها في الكلام على انواع - 00:36:21

الدلالة الان الكلام منطوق ومفهوم منطوق ومعكم الورقة ما جبتها طيب الكلام منطوق ومفهوم المنطوق ما دل عليه اللفظ في محل النطق. احتاج هذا الكلام حتى نفهم قضية تتعلق بالتفسير ما هو التفسير - 00:36:35

الكلام منطوق ومفهوم الكلام يعني الان اي كلام كلام الله عز وجل قرآن ايضا غيره منطوق ومفهوم المنطوق ما دل عليه اللفظ في محل النطق المفهوم دل عليه من جهة - 00:37:14

السكوت يعني المسكوت عنه واضح؟ لما سكت عنه فهنا المعنى او الدلالة فهذا المنطوق هذا المنطوق ينقسم الى ثلاثة اقسام رئيسية هذه الاقسام الرئيسية المنطوق هي دلالة المطابقة هذي الاولى - 00:37:46

المطابقة هي دلالة اللفظ على تمام المعنى وذكرنا هذا كثيرا في الكلام على الاسماء الحسنى دلالة اللفظ على تمام المعنى فاذا قلت مثلا العزيز من اسماء الله عز وجل اذا اريد به الذات والصفة - 00:38:25

هذي تسمى دلالة مطابقة اذا اريد به الصفة فقط هذه دلالة تضمن هذي المطابقة النوع الثاني دلالة التضمن وهي دلالة على بعض معناه دلالة على بعض معناه النوع الثالث دلالة الاقتضاء - 00:38:52

الاقتضاء دلالة الاقتضاء هذه يدخل تحتها ثلاثة انواع قلالة الاقتضاء يدخل تحتها ثلاثة انواع النوع الاول وهو دلالة الالتزام او يقال عفوا بان الانواع الرئيسية المطابقة والتضمن والالتزام ودلالة الالتزام هذه يدخل تحتها - 00:39:23

ثلاثة انواع الاول طلالة الاقتضاء بانواعه الثلاثة الاقتضاء الشرعي والاقتضاء العادي والاقتضاء اللغوي واضح يعني مثلا يقولون حرمت عليكم امهاتكم يقولون التحريم ما يتعلق بالذوات. حرم عليكم نكاح امهاتكم هذا اقتضاء - 00:40:05

الان حرمت عليكم الميتة يعني اكل الميتة هل المحرم هو لمس الميتة على المحرم النظر الى الميتة هذا دلالة اقتضاء فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يعني فافطر - 00:40:48

إذا ما افطر لا يطالب بالقضاء هذه تسمى دلالة اقتضاء الان دلالة التزام يدخل تحتها ثلاثة انواع الاول دلالة اقتضاء الثاني دلالة الايماء والتنبية ان يقرن الحكم بوصف لو لم يكن - [00:41:17](#)

ذلك الوصف علة لهذا الحكم لكان ذلك عيبا عند العقلاء ان يقرن الحكم بوصف لو لم يكن هذا الوصف علة لهذا الحكم لكان ذلك عيبا عند العقلاء نعم مثال تقول - [00:41:44](#)

بكلامنا مثلا سهى فسجد ما علة السجود السهو فلو قال لا علة السجود انه سجد شكرا يقبل هذا الكلام قال لماذا تذكر الوصف؟ تقول سهى قرن الحكم سجد بوصف سهى - [00:42:12](#)

فدل على ان السهو علة لي السجود ورتب عليه بالفاء الدالة على التعليل وترتيب ما بعدها على ما قبلها سها فسجد فلا يمكن لاحد ان يقول لها هذا السجود شكر - [00:42:44](#)

او سجود تلاوة لماذا يذكر الوصف قبله واضح نأتي لامثلة من القرآن اعطوا لنا مثال او امثلة نعم ان الابرار لفي نعيم ما الذي اوصلهم الى هذا النعيم البر علة - [00:43:01](#)

حصول هذا النعيم علة هذا الجزاء هو البر غيره وان الفجار لفي جحيم غيره ها السارق والسارقة اقطعوا ايديهما ما علة القطع السرقة قلة القطع هي السرقة فهذي تسمى دلالة الايماء - [00:43:35](#)

والتنبية وهي يدخل تحتها تفاصيل وصور متنوعة النوع الثالث الاشارة التي تكلمنا عنها قبل قليل هذي كلها داخلة في دلالة اللزوم ادلالة الالتزام فكم صار المجموع عندنا دلالة مطابقة وتضمن - [00:44:08](#)

ودلالة التزام يدخل تحتها ثلاثة انواع فاذا اعتبرنا الانواع الثلاثة الداخلة تحت اصار المجموع خمسة الاول والثاني اللتي هي دلالة المطابقة والتضمن هي من قبيل الصريح وما يدخل تحت اللزوم - [00:44:37](#)

ثلاثة غير صريح منطوق غير صريح مطابقة والتضمن منطوق صريح وهذا منطوق غير صريح على خلاف بين الاصوليين لكن هذا النوع الاول اللتي هو المنطوق المفهوم يدخل تحته نوعان مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة. انظروا الى الخريطة التي عندكم - [00:45:00](#)

مفهوم موافقة ومفهوم مخالفة مفهوم الموافقة مفهوم الموافقة ان يكون المسكوت عنه موافقا للمنطوق في الحكم ان يكون موافقا له يمثلون له بامثلة منها المثال المشهور فلا تقل لهما اف - [00:45:39](#)

لا تقل لهما اف. الان المنطوق ما هو؟ النهي عن التآييث. المسكوت عنه الضرب الشتم هذا مسكوت عنه ما حكمه محرم هل الضرب والتأفييف يخالف حكم المنطوق الذي هو الضرب - [00:46:10](#)

والشتم يخالف حكم المنطوق الذي هو التأفييف ولا يوافق في المنع يوافق هذا اسمه مفهوم موافقة هو موافق له لكنه من باب اولي يسمونها اولوي هذا يقال له فحوى الخطاب - [00:46:34](#)

هذا بعضهم بعض الاصوليين يقولون هذا من دلالة النص وهو قوي جدا فلا يجعلونه من المفهوم هذا بعض الاصوليين وبعضهم يسميه قياس الاولى الى غير ذلك من اسماء يطلقونها عليه. هذا اللتي قال عنه فهو - [00:46:57](#)

الخطاب والمساوي لحن الخطاب مساوي مثل ولا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن حتى يبلغ اشده النهي عن قربان مال اليتيم اكل مال اليتيم الذي يعبر به ان الذين يأكلون اموال اليتامى - [00:47:22](#)

ظلمنا انما يأكلون في بطونهم نارا هذا منطوق المسكوت عنه احراق مال اليتيم تغريق مال اليتيم اتلاف مال اليتيم باي طريقة كان هذا ما حكم يجوز لا وان لم يكن اكل وان لم يكن اكل. فهو مساوي لحكم - [00:47:58](#)

المنطوق يسمى مفهوم موافقة مساوي هذا اللتي قال يقال له لحن الخطاب يعني المساوي للمنطوق واضح هذا اسمه مفهوم موافقة وكل واحد منهما الاولوي والمساوي على نوعين قطعي وظني ثم يأتي المفهوم المخالفة مفهوم المخالفة - [00:48:27](#)

وهو انواع مفهوم الشرط ومفهوم الصفة والى غير ذلك ويتفاوت في قوته منه ما لا يعتد به مثل مفهوم اللقب ومنه ما تكون دلالتة ضعيفة ومنه ما تكون دلالتة قوية - [00:48:55](#)

مفهوم المخالفة يكون الحكم فيه او المعنى موافقا للمنطوق او مخالفا له يكون مخالفا له ولم يفهم من جهة النطق وانما من جهة السكوت عنه واضح جهة السكوت عنه مثال - [00:49:22](#)

بمفهوم المخالفة نعم نريد امثلة من القرآن مو المخالفة ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد اذا اذا لم يكن متلبسا بالاعتكاف يجوز له المباشرة هذا عكس المنطوق غيره ها ايش - [00:50:05](#)

اقول امثلة من القرآن وتقول لي لا تنتقب المرأة المحرمة نعم ها لا تقربوا الصيد لا تقتلوا الصيد وانتم يعني في غير الاحرام يجوز وايضا ومن قتله منكم متعمدا بهذا القيد - [00:50:40](#)

وجزاء مثل ما قتل من النعم يعني مفهوم المخالفة انه ان لم يقتله متعمدا فليس عليه شيء على خلاف هنا في الحكم وليس الكلام الان في الاحكام لان مفهوم المخالفة حجة عند الجمهور الا في حالات سبع او ثمان - [00:51:05](#)

لا يكون فيها معتبرا كيف وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن بحجوركم عند من قال ان ذلك معتبر ان تكون في حجره عند من قال بهذا؟ ان القيد معتبر هنا - [00:51:29](#)

قال ان لم تكن في حجره فيجوز له ان يتزوجها لكن الراجح خلاف ذلك. ليس الكلام في الاحكام انما فقط بيان المفهوم نعم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن هذا جيد - [00:51:55](#)

ولذلك صرح به في قوله فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فاذا كان عقد على امرأة ثم طلقها قبل الدخول بها فانه يجوز له ان يتزوج - [00:52:14](#)

ابنتها يجوز هذا مفهوم المخالفة طيب اذا عرفنا هذا القدر الان نريد ان نعرف التفسير التفسير هنا يقول في الهامش عرفه الزركشي بانه علم يعرف به فهم كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وبيان معانيه - [00:52:32](#)

لاحظ واستخراج احكامه و حكمه بيان معانيه واستخراج احكامه وحكمه هذا عند الزركشي الطاهر ابن عاشور يقول الفسر الابانة والكشف لمدلول كلام او لفظ بكلام اخر هو اوضح لمعنى - [00:53:13](#)

المفسر عند السامع هذا في اللغة. ولكن سيأتي في كلامه ما يبين عن كونه يدخل في التفسير اشياء اكثر من مجرد كشف المعنى لربما دلالة المطابقة او التضمن نوع الدلالة التي ذكرناها انفا سنحتاج اليها بعد - [00:53:42](#)

قليل بعضهم يعرف التفسير يقول علم يبحث فيه عن احوال القرآن من حيث دلالاته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية بحيث على مراد الله ما هو مراد الله ما هو القدر - [00:54:11](#)

الذي يدخل تحت هذه الجملة هل هو المعنى الذي يفسر بمجرد ازالة لربما ما قد يكون من قبيل الغرابة في الالفاظ او نحو ذلك يعني بمجرد اللغة مثلا الكشف عن المعنى - [00:54:30](#)

ابن عاشور يقول بان التفسير اسم للعلم الباحث عن بيان معاني الفاظ القرآن لاحظ وما يستفاد منها ويستفاد منها باختصار او توسع باختصار او توسع وعنده بيان موضوعه قال موضوع التفسير قال الفاظ القرآن من حيث البحث عن معانيه وما يستنبط - [00:55:06](#)

منه لاحظوا كلام ابن جزيه شرح القرآن وبيان معناه والافصح بما يقتضيه بنصه او اشارته او فحواه بمعنى انك تنزل انواع الدلالة التي ذكرناها انفا واضح؟ تنزلها على النص - [00:55:38](#)

واذا نزلتها على النص ماذا يعني اذا نزلتها على النص ستستخرج انواع المعاني والاحكام والاستنباطات والهدايات وكل ما كان الناظر في القرآن اقدر من هذه الحيثية يعني عنده الة جيدة الاصول - [00:56:04](#)

طرق الاستنباط والمكان اقدر على الغوص في المعاني واستخراج هذه الهدايات والدلالات الطاهر بن عاشور وايضا ابن جوزي لاحظ ابن جزيه لما ذكر العلوم الداخلة في القرآن كم ذكر نعم - [00:56:31](#)

التي ترجع اليها معاني القرآن بيان العبادة والبواعث هذا اجمالا ثم بعد ذلك ذكر سبعة على سبيل التفصيل قلنا لكم هناك بان ذلك يقتضي انه يهتم بها بهذا التفسير يعني سيعتني بها لانه - [00:57:08](#)

يعتقد ان القرآن جاء لتقريرها وكذلك ايضا ما ذكره الطاهر ابن عاشور في المقدمة الرابعة من المقدمات التي وضعها بين يدي تفسيره

التحرير والتنوير فيما يحق ان يكون غرض المفسر - 00:57:35

وماذا ذكر ذكروا المقاصد الاصلية التي جاء القرآن لبيانها. وهي ثمانية اصلاح العقائد تهذيب الاخلاق هذا الثاني الثالث التشريع وهو

الاحكام الرابع سياسة الامة يعني الترقى بها في الكمالات من - 00:58:02

جمع شتاتها ولم شملها وتوحيد كلمتها ونبذ اسباب الفرقة وما الى ذلك من اخذ الاخذ باسباب القوة الخامس القصص واخبار الامم السالفة للتأسي بصالح احوالهم هذا الخامس السادس التعليم بما يناسب حالة عصر المخاطبين وما يؤهلهم الى تلقي الشريعة ونشرها

- 00:58:29

وذلك علم الشرائع وعلم الاخبار انه فتق اذهانهم لي العلوم بعد ما كانوا امة امية وصاروا فقهاء علماء السابع المواعظ والانذار

والتحذير والتبشير ويدخل في هذا آيات الوعد والوعيد والمحااجة والمجادلة ترغيب - 00:58:58

ترهيب كل هذا الثامن الاعجاز بالقرآن طيب الان ذكر هذه الثمانية معنى ذلك انه سيهتم بها يرى انها مقاصد وان هذا مما ينبغي ان

يعنى به المفسر وهكذا يقول يقول - 00:59:29

غرض المفسر بيان ما يصل اليه او ما يقصده من مراد الله تعالى في كتابه باتم بيان يحتمله المعنى. لاحظ ولا ياباه اللفظ من كل ما

يوضح المراد من مقاصد القرآن ليتكلم عنها قبل - 00:59:52

او ما يتوقف عليه فهمه اكمل فهم او يخدم المقصد تفصيلا وتفريعا مع اقامة الحجة على ذلك ثم ذكر طرائق المفسرين للقرآن وانها

على ثلاث الاول الاقتصار على الظاهر من المعنى الاصيلي للتركيب - 01:00:08

مع بيانه وايضاحه وهذا هو الاصل لاحظ المعنى الاصيلي المعنى ان المعاني والدلالات على نوعين دلالات اصلية والثاني

دلالات خادمة دلالات او معاني خادمة معاني ثانوية. يعني الترجمة حينما نريد ان نترجم - 01:00:28

نترجم المعاني الاصلية لكن لو نريد ان نترجم المعاني الخادمة المعاني الثانوية التكميلية عن المعاني التي تؤخذ من الالفاظ من

الجوانب البلاغية والاحكام وما الى ذلك فهذا يمكن ان تطلع كتابا في الترجمة - 01:00:55

بمئة مجلد واكثر من هذا لو تجمع ما يذكره المفسرون من غير تكرار كم سيبليغ فهذه المعاني الاخرى يعني غير المعاني او غير الدلالة

الاصلية فهو يقول هذا نوع من المفسرين - 01:01:14

المعنى الاصيلي للتركيب مع بيانه وايضاحه يقول هذا هو الاصل واما استنباط معان من وراء الظاهر تقتضيها دلالة اللفظ او المقام ولا

يجافيتها الاستعمال ولا مقصد القرآن وتلك هي مستتبعات التراكيب وهي من خصائص اللغة العربية المبحوث فيها في علم البلاغة

ككون التأكيد يدل على انكار المخاطب - 01:01:42

او تردد فحوى الخطاب ودلالة الاشارة واحتمال المجاز مع الحقيقة الى اخره فهذه كلها من باب زيادة فهم المعنى وهي من العلوم التي

تتعلق بمقصد من مقاصد المفسر وذكر امثلة عليها - 01:02:05

كثيرة يقول ففي الطريقة الثانية قد فرع العلماء وفصلوا في الاحكام وخصوصها بالتأليف الواسعة وكذلك تفاريع الاخلاق والاداب نعم

فلا يلام المفسر اذا اتى بشيء من تفاريع العلوم مما له خدمة للمقاصد القرآنية. المقاصد التي ذكرها - 01:02:37

نعم لاحظ وله مزيد تعلق بالامور الاسلامية الى اخره يقول كما لو انه فسر ما حكاه الله تعالى في قصة موسى مع الخضر بكثير من

اداب المعلم والمتعلم مثلا وذكر اشياء - 01:03:02

ثم يقول فهذا كونه من غايات التفسير واضح طيب هذا كلام ابن عاشور وعندنا كلام ابن جوزي وعندنا التعريفات تعريف

الزركشي والتعريف الاخر الذي ذكرته لكم وهو مشهور ايضا - 01:03:28

وعندنا ايضا صنيع المفسرين عبر هذه القرون استنباطات الصحابة رضي الله عنهم الى يومنا هذا استنباطات التابعين تفاسير التي

الفها العلماء عبر القرون المتطاولة فانهم ما زالوا يستخرجون انواع الحكم والهدايات والمعاني والاحكام - 01:03:51

بكتبتهم المصنفة في التفسير فماذا يقال عن هذا هل يقال عن هذا بان كل ما خرج عن بيان المعنى الاصيلي فهو خارج عن التفسير ولا

صلة له بالتفسير وان الاستنباط لا علاقة له بالتفسير - 01:04:23

بعد هذا البيان الان وعرفنا انواع الدلالة المنطوق والمفهوم والمنطوق الصريح وغير الصريح هل يقال ان هذا خارج عن التفسير الجواب لا هذا كله داخل فيه لاننا حينما نفسر نكشف عن المعنى الى اي حد - [01:04:41](#)

هل يكون هذا الكشف واضح يكون كشفا سطحيا المعنى الاولي او ان هذا الكشف يكون عميقا العلماء يغوصون ويستخرجون من المعاني والهدايات اشياء كثيرة جدا ومثل هذا يقال في التدبر - [01:05:01](#)

يعني قد يقول بعضنا بان هذه الاستخراجات من اللطائف والدقائق واللفتة ان هذه لا علاقة لها بالتدبر قل لا بل هي من التدبر والاستنباط بعضنا يقول الاستنباط لا علاقة له بالتدبر. بل له علاقة بالتدبر - [01:05:37](#)

فان هذا الاستنباط لا يتوصل اليه الا بالتدبر. وهذه اللطائف والدقائق لا تستخرج الا التدبر فهي لطائف تدبرية لكن لا يقال ان التدبر ينحصر فيها فان مطالب المتدبرين متنوعة فالمتدبر تارة يتدبر القرآن من اجل ماذا - [01:06:00](#)

من اجل ان يرفق قلبه فحينما نقول للناس تدبروا القرآن نحن لا نحملهم على استخراج المعاني الدقيقة التي لا يحسنونها انما يرفق قلبه بالقرآن هذا مطلب كذلك ايضا من مطالب المتدبرين - [01:06:27](#)

انه يعرض نفسه على القرآن هل هو متصف بصفات اهل الايمان صفات اهل السعادة او متصف بخلاف ذلك من مطالب المتدبرين معرفة حدود ما انزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم - [01:06:44](#)

من مطالب المتدبرين معرفة القصص والახبار والامثال التي لا ما يعقلها الا العالمون من مطالب المتدبرين معرفة مصدر القرآن قد يكون الانسان عنده شك قد يكون مكذبا وينظر هل في تناقض؟ هل في تعارض؟ هل فيه ما يعاب او ينتقد - [01:07:11](#)

او ينتقص في الفاظه او معانيه فبعض الناس ينظر بهذا النظر فيدخل في الاسلام من مطالب المتدبرين استخراج الاحكام من مطالب المتدبرين استخراج المعاني البلاغية ونواحي الاعجاز يتتبعها الى غير ذلك من - [01:07:37](#)

المطالب. فحينما نقول للناس تدبروا القرآن ليس بالضرورة ان يغوص العوام فيما لا يحسنون الغوص فيه ثم بعد ذلك يأتون بغرائب من المعاني واستنباطات من كرة لا تقوم على اساس ولا اصل صحيح - [01:08:03](#)

فيكون الانسان قائل على الله وعلى كتابه بلا علم ليس هذا هو المراد فهذا كله من التدبر هذا كله لكن نحن نحتاج اننا ننظر الى هذه القضايا من الزوايا المتعددة - [01:08:30](#)

لا ننظر من زاوية واحدة ثم بعد ذلك نقول لا هذا ليس بتدبر. هذا استنباط الاستنباط كيف يوصل اليه لا يمكن ان يستنبط الا التدبر فالطريق الى الاستنباط هو التدبر - [01:08:49](#)

يتدبر ليستنبط هذا احد المقاصد وهنا حينما نتكلم عن التفسير فبعضنا يقول التفسير هو المعنى الكشف عن المعنى الاصلي بعيدا عن الاستنباطات بعيدا عن اللطائف البلاغية بعيدا عن الجوانب التربوية والسلوكية والاخلاق الى اخره. يعني كل - [01:09:07](#)

ما ذكره ابن جزري هنا او ابن عاشور هناك او في التعريفات تعريفات التفسير عند العلماء هذا كله لا علاقة له بالتفسير هذا الكلام فيه نظر لكن قد علم كل اناس - [01:09:35](#)

مشربهم فالمفسر يذكر مراده في البداية يضع له هدف يحدد الهدف ماذا يريد بتفسيره هذا ثم يمشي عليه يبني عليه ولا يلام فقد يقول اريد ان اركز على الجوانب الاعجاز والجوانب البلاغية واخر يقول اريد ان يكون شاملا - [01:09:51](#)

وكتب العلماء هي بهذه الطريقة نعم ولا يقال ان ذلك خارج عن التفسير لا يقال هذا ارجو ان تكون هذه القضية اتضحت لانه يبني عليها ينبغي عليها فهم التفسير ما هو؟ ثم بعد ذلك هل المؤلف خرج - [01:10:18](#)

عن التفسير او لا زال في سياقه حدوده لم يخرج عنها هذا لابد منه وهذه القضية حينما يدرس التفسير في الجامعات او غير ذلك لا تكاد تجد يعني مناقشة للقضية بطريقة - [01:10:48](#)

علمية مبنية على النظر الاصولي الذي يفهم من خلاله الكلام سواء كان هذا الكلام من كلام الله عز وجل او من كلام النبي صلى الله عليه وسلم او حتى من كلام الناس - [01:11:22](#)

كيف نفهم الكلام؟ الى اي حد ما هي الحدود بتنزيل انواع الدلالة على النص نص اقصد وهو اوسع مما دل على معنى دلالة لا يحتمل

سواها هذا في غاية الاهمية - [01:11:43](#)

اذا فهم هذا القدر ارجو ان يكون هذا سببا لي فسح النظر في هذا الباب والاعتذار للعلماء في مؤلفاتهم التفسير وكلامهم فيه قديما وحديثا وانهم لم يخرجوا عن المقصود اعلم اني اطلت في هذه القضية لكنها تستحق اكثر من هذا - [01:12:05](#)

واحجمت عن بعض الكلام خشية من كون بعض الاخوان قد يصعب عليه بعض ما يقال كاني ببعض الوجوه يقولون فالكلام الذي فيه اول هذا المجلس بالتفصيل في القضايا الاصولية لربما بعضهم يقول لم افهم شيئا - [01:12:36](#)

لكن على كل حال هذا لابد منه هذه المقدمات مهمة يقول واعلم اما التفسير تفضل الشيخ نعم احسن الله اليكم واعلم ان التفسير منه متفق عليه ومختلف فيه - [01:12:59](#)

ثم ان المختلف فيه على ثلاثة انواع. طيب خيلنا في المتفق عليه المتفق عليه يعني ما اجمع عليه الاجماع في التفسير. متفق عليه فهذا كثير يذكر المفسرون ان هذا مما - [01:13:26](#)

اجمع عليه المفسرون مما اتفقوا عليه بصرف النظر عن دقة هذه الاطلاقات يعني ابن جرير الطبري رحمه الله امام المفسرين يذكر في كتابه كثيرا الاجماع هذا الاجماع الذي يذكره يريد به - [01:13:48](#)

قول عامة المفسرين قول الجمهور لا يريد الاجماع بمعنى قول الجميع فهذا اصطلاح خاص به قد مشى على هذا الاصطلاح بعض من يذكر الاجماع حتى في الفقه وابن عبد البر رحمه الله في - [01:14:14](#)

كتبه كالتمهيد والاستذكار يذكر هذا ويحتج به هذا الاجماع الذي يذكرونه سواء قصدوا به قول الجمهور كما يفعل ابن جرير او قصد به قول الجميع جميع المفسرين هذا كثير في كتب التفسير - [01:14:31](#)

ابن جرير يرجح به كثيرا رجح به الاقوال يرجح به القراءات ويرجح به وجوه الاعراب ويرجح به المعاني اللغوية فيه رسالة ازالة ماجستير مفيدة الاجماع في التفسير الدكتور محمد الخضيرى - [01:15:00](#)

هذي رسالة مفيدة وجيدة حاول ان يتتبع الاجماعات بكتب محددة مع التي يذكر فيها اجماع المفسرين فجمع مئة وسبعة وسبعين اجماعا مطبوعة في مجلد ونوقشت رسالة اخرى في الجامعة الاسلامية - [01:15:29](#)

قريبا السنة الماضية في ايضا الاجماع اجماع المفسرين فاستدرك على الرسالة الاولى مواضع ليست كثيرة فاتت لكنه جاء بكتب اخرى يتتبع منها الاجماع فزاد على الاولى ثلاث مئة واربعين اجماعا - [01:15:57](#)

الاول مئة وسبعة وسبعين زاد عليها صاحب الرسالة الثانية اسمه عمار الجماعي هذه رسالة لم تطبع زاد عليها ثلاث مئة واربعين اجماعا يعني اكثر من اكثر من الضعف نعم اكثر من الضعف - [01:16:25](#)

بل اكثر من ضعفيها كذا طيب طيب نتوقف الان ثم نكمل - [01:16:46](#)